

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢١٧٩ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٥٦ لسنة ٢٠١٤ بشأن اعتبار مشروع إنشاء المرحلة الأولى من الخط الرابع لمترو الأنفاق بالقاهرة الكبرى بجميع منشآته ومرافقه من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر لصالح الهيئة القومية للأنفاق على الأراضى والعقارات اللازمة لتنفيذ هذا المشروع ؛
وبناءً على ما عرضه وزير النقل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يضاف إلى أعمال المنفعة العامة الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٥٦ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه بعض مسطحات الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع إنشاء المرحلة الأولى من الخط الرابع لمترو الأنفاق فى نطاق محافظة الجيزة ، وذلك على النحو الموضح بالمذكرة والخرائط المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر لصالح الهيئة القومية للأنفاق على مسطحات الأراضى الإضافية المشار إليها فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والخرائط المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٥ المحرم سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢ سبتمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى



وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠١٤ صدر قرار السيد المهندس رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٥٦ لسنة ٢٠١٤ باعتبار مشروع إنشاء المرحلة الأولى من الخط الرابع لمترو الأنفاق بمساره وجميع منشآته من أعمال المنفعة العامة ، وتضمن القرار نزع ملكية مساحة (٢٧٠٠٠م^٢) من أرض شركة إيجوث بميدان الرماية بغرض تنفيذ المدخل الرئيسى لمحطة الرماية ومبنى المولد وعدد من منشآت التهوية وممر لتحويل كابلات الكهرباء جهد (٦٦) ك.ف ، وقامت الهيئة القومية للأنفاق بأداء مبلغ مقداره (٩٧) مليون جنيه قيمة تعويضات قطعة الأرض والمباني المنزوع ملكيتها .

وبتاريخ ٢٢/٨/٢٠٢٠ صدر قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٠٠ لسنة ٢٠٢٠ بإقرار صفة النفع العام لمشروع تطوير طريق الفيوم من تقاطعه مع الطريق الدائرى الأوسطى حتى ميدان الرماية وصولاً إلى شارع الهرم مع محور المنصورة ، وبموجب هذا القرار تم استقطاع جزء كبير من مساحة (٢٧٠٠٠م^٢) المشار إليها المنزوع ملكيتها من شركة إيجوث لصالح الهيئة القومية للأنفاق لتنفيذ أعمال تطوير طريق الفيوم .

فى إطار التنسيق بين الجهات المعنية لإيجاد بدائل فنية لحل إشكالات التعارضات بين مشروع تطوير طريق الفيوم وتصميم محطة الرماية بمشروع المرحلة الأولى من الخط الرابع ، قامت الهيئة القومية للأنفاق بعمل رفع مساحى للوضع الحالى لمخطط الطرق بمنطقة ميدان الرماية لدراسة كيفية حل التعارض من خلال تعديل تصميم محطة الرماية بحيث تتناسب مع التخطيط الحالى للطرق والأرصقة وبناءً على ذلك تم دراسة تحريك مدخل المحطة الرئيسى وعدد من منشآت التهوية ومبنى المولد مع الحفاظ على التصميم الداخلى لمحطة الرماية ، وتبين أنه لتنفيذ ذلك المقترح يلزم نزع ملكية قطعة أرض إضافية من أرض شركة إيجوث بمساحة (٩, ٣٣٠, ٨م^٢) الموضحة الحدود والأبعاد بالخرائط وكارت الوصف والرسومات المرفقة .

ونظراً للطبيعة الخاصة لمشروعات تنفيذ خطوط مترو الأنفاق والتي تقتضى تعدد مواقع العمل باعتبارها من المشروعات الطولية فإنه يتعذر حصر ملاك الأراضى والعقارات المتداخلة مع المشروع وتحديد مساحة ما يملكه كل منهم وما قد يتطلبه المشروع من أجزاء إضافية إلا بعد صدور قرار بتقرير صفة النفع العام وبدء أعمال اللجان المختصة فى الحصر طبقاً للخرائط المساحية المرفقة .

ولأهمية إنهاء إجراءات التنفيذ وإخلاء الأرض على المسطح المطلوب ذاته واعتباره مخصص للمنفعة العامة بصفة عاجلة ابتداءً من تاريخ نشر القرار فى الجريدة الرسمية ، لذا فقد رأى إضافة مادة بمشروع القرار المرفق تتضمن نص يجيز الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على هذه الأرض وما عليها ، على أن يتم سداد التعويضات طبقاً لما تحدده اللجنة المختصة المشكلة بالمادة (٦) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع الملكية للمنفعة العامة وتعديلاته ، وإيداعها خزانة الجهة المنفذة لهذا القرار خلال ثلاثة أشهر من تاريخ صدوره .

وجدير بالذكر أنه سيتم تدبير مبلغ مقداره (٥٠) مليون جنيه وفقاً للتأشيرات العامة لموازنة الهيئة القومية للأنفاق للعام المالى ٢٠٢٢/٢٠٢١ اللازمة للتعويضات التقديرية المبدئية للملاك الظاهرين وسوف يتم إيداعها خزانة الجهة المنفذة لهذا القرار خلال ثلاثة أشهر من تاريخ صدوره طبقاً لما تحدده اللجنة المختصة المشكلة بالمادة (٦) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته .

ويتشرف وزير النقل بعرض مشروع القرار المرفق على مجلس الوزراء الموقر ، للفضل بالموافقة على استصداره .

وزير النقل

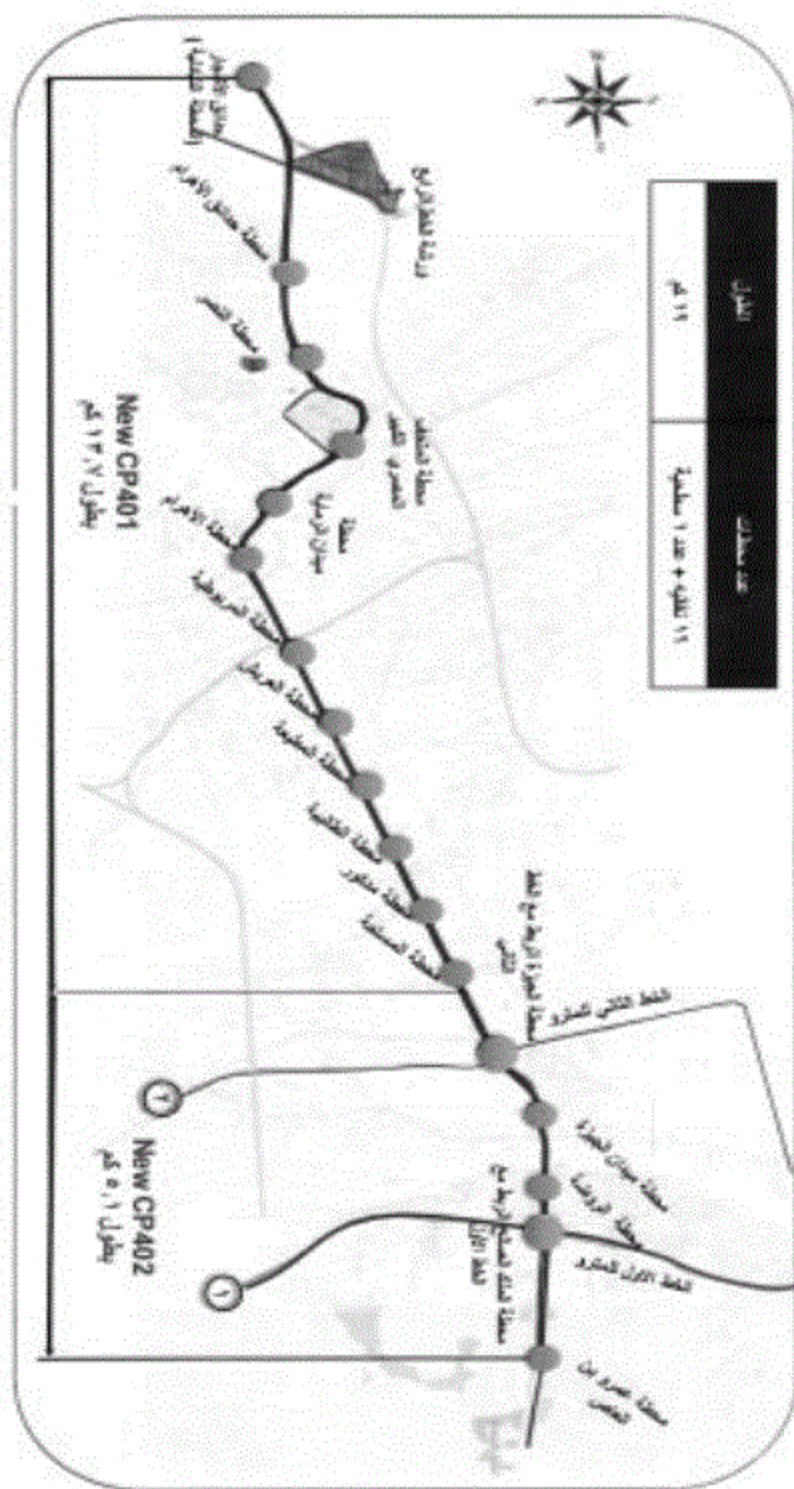
فريق / كامل عبد الهادى الوزير

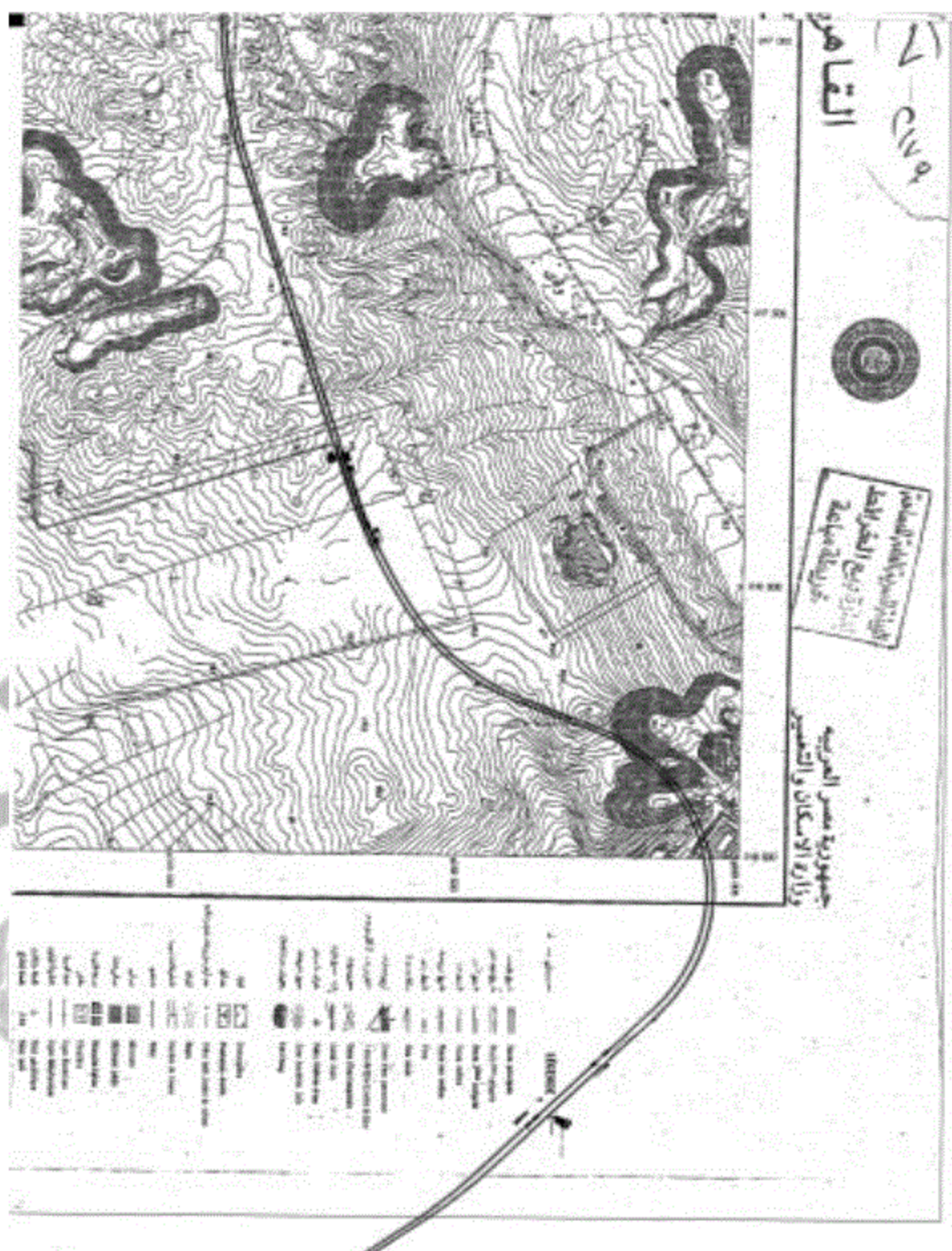
مشروع مقرر المالك المأذون المخطط للبيع / المرحلة الأولى
كثف بيان الملك المأذون المخطط الأرض المطلوب لزم سكتينيا بدار مكية - نظام محافظة الجيزة

ملاحظات	بيانات خاصة بمنطقة الأرض المطلوبة			أحد السجل (أ)	العرض من نوع الملكية	الحس التمييزي	المساحة
	نوع المنشأة	المساحة المطلوبة (م ^٢)	الخران	اسم الملك المأذون			
	أرض لخدمة	٢٠٣٣٠,١٧١ م ^٢	ميدان الرماية	شركة لوجيست		إتشاء المحط الرئيسي لمحطة الرماية	الخدم الرماية



المرحلة الأولى من الخط الرابع لممترو الأنفاق

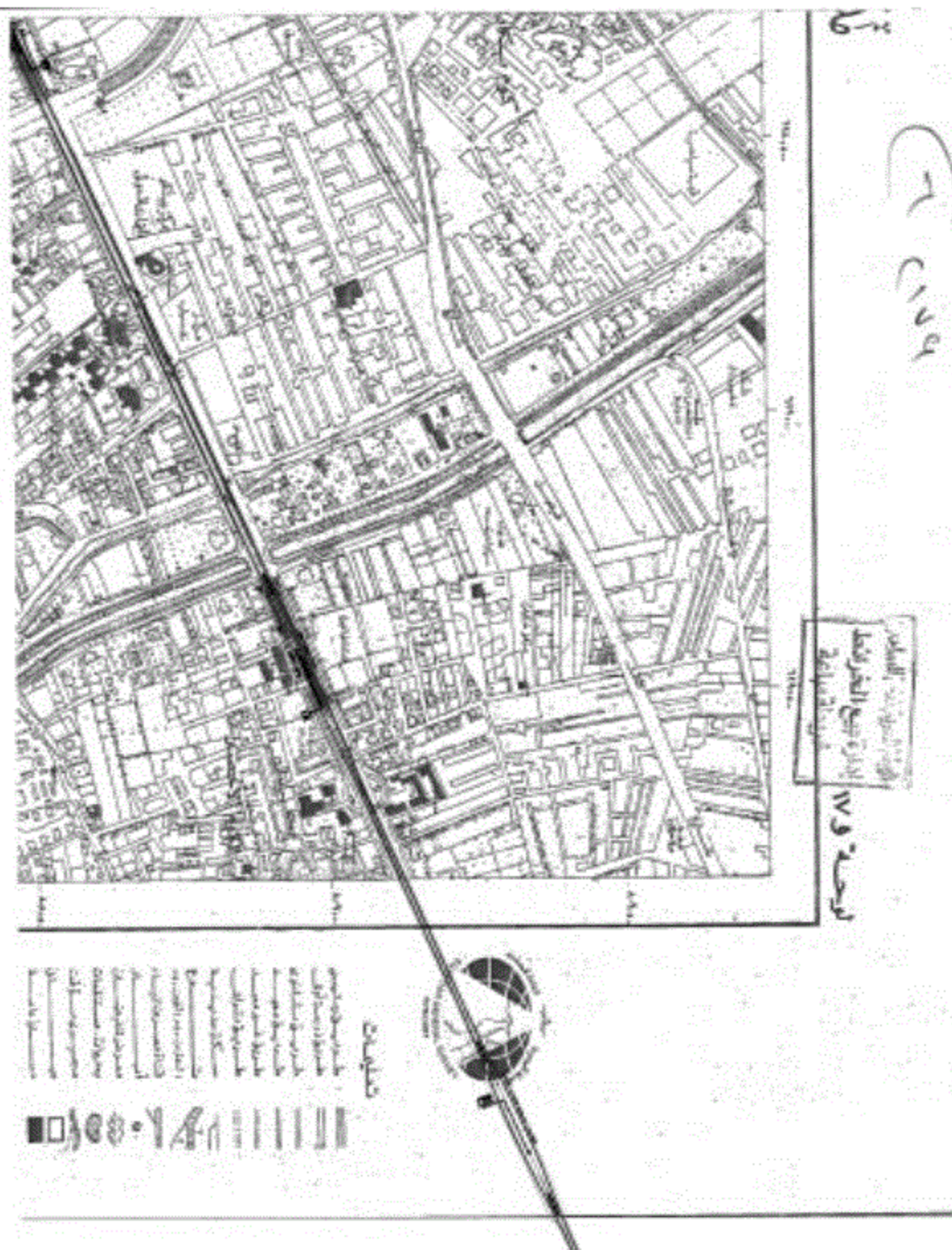


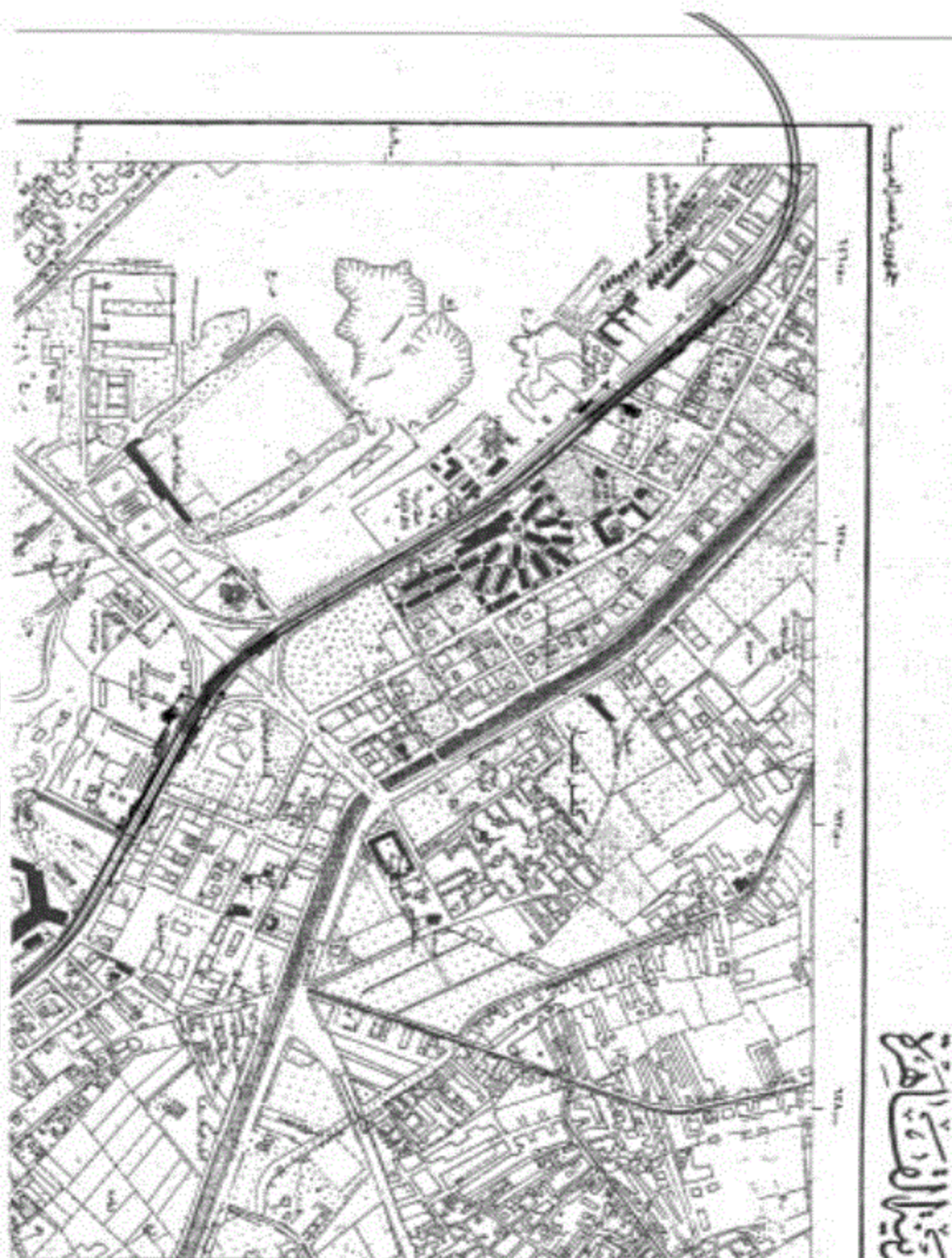


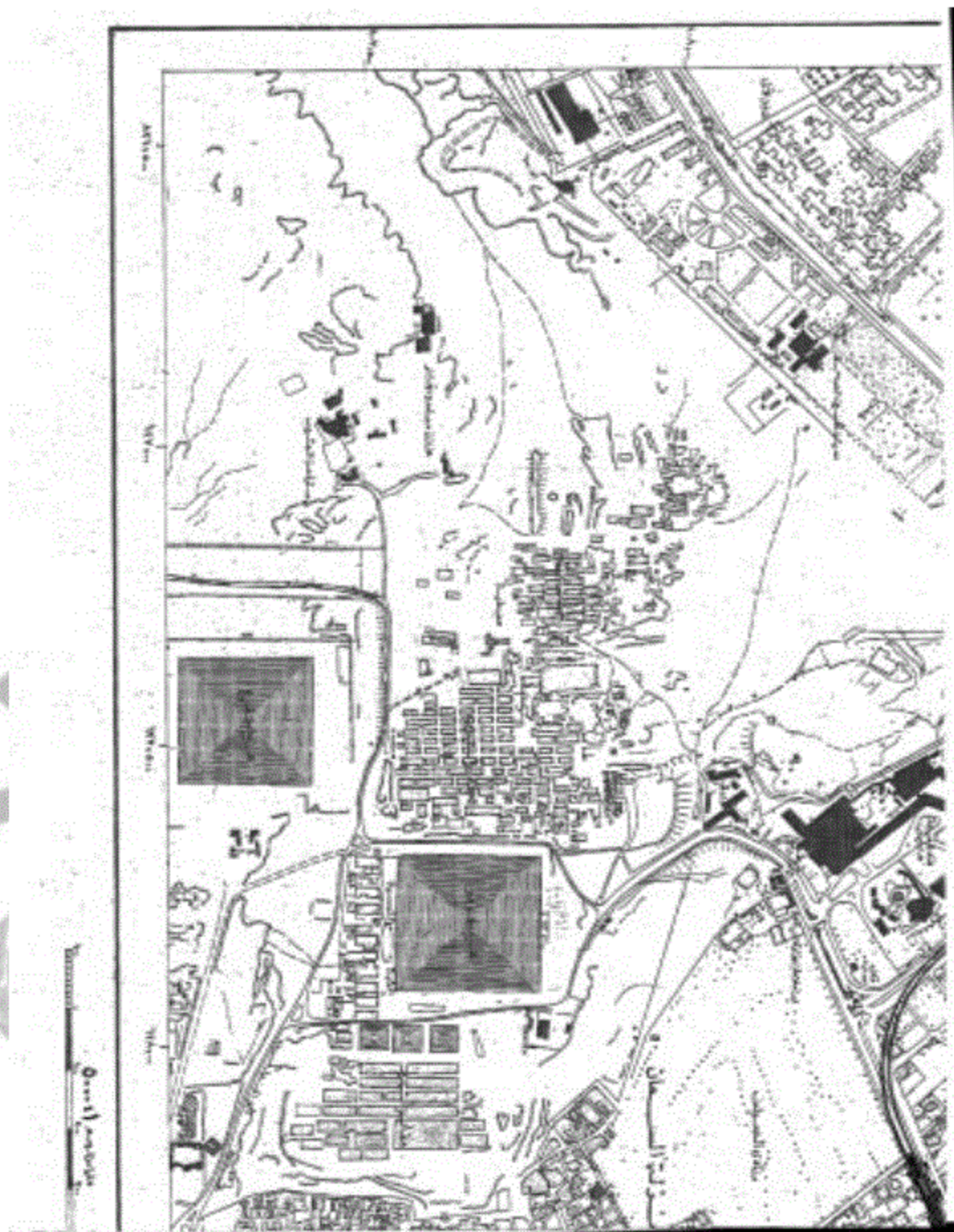








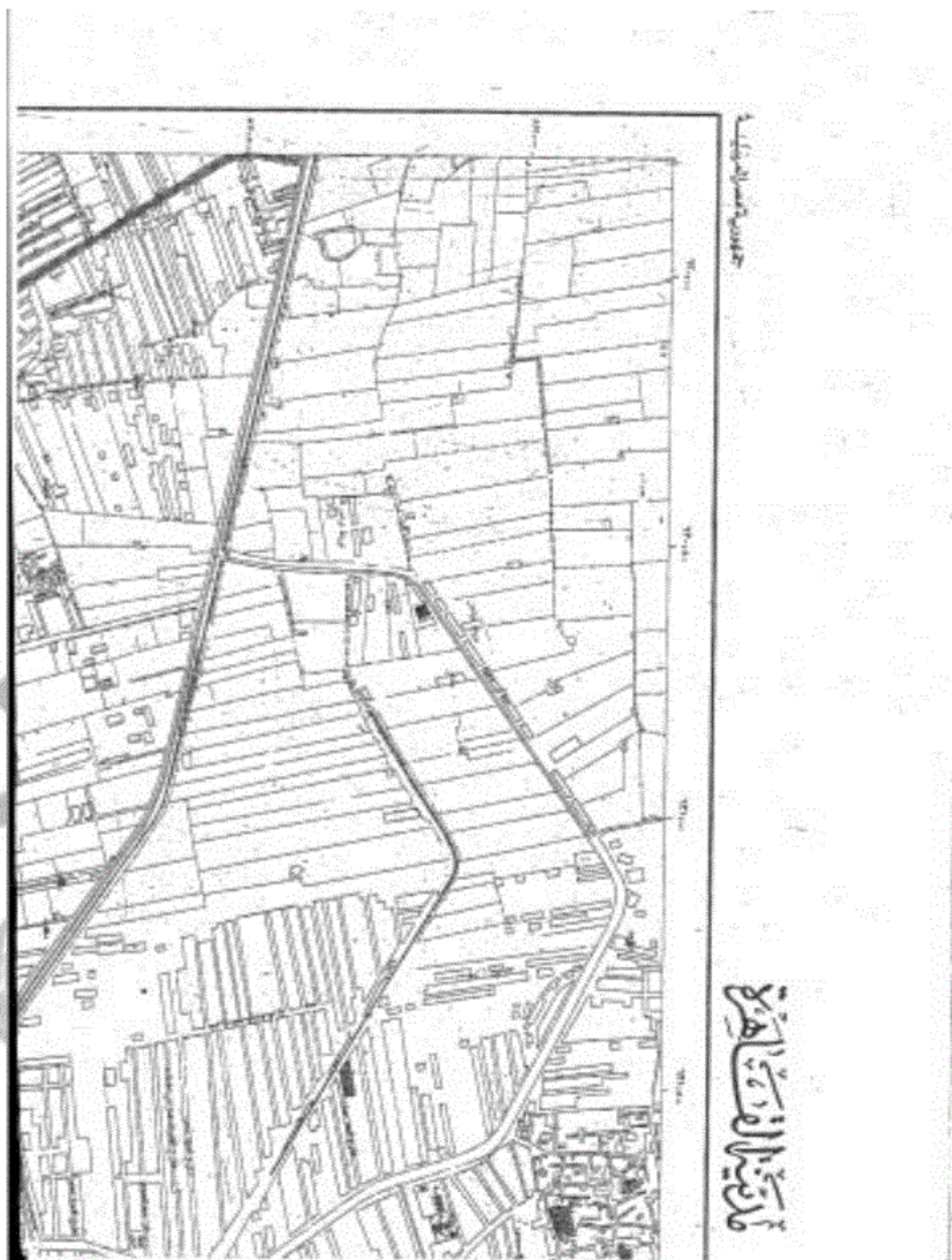


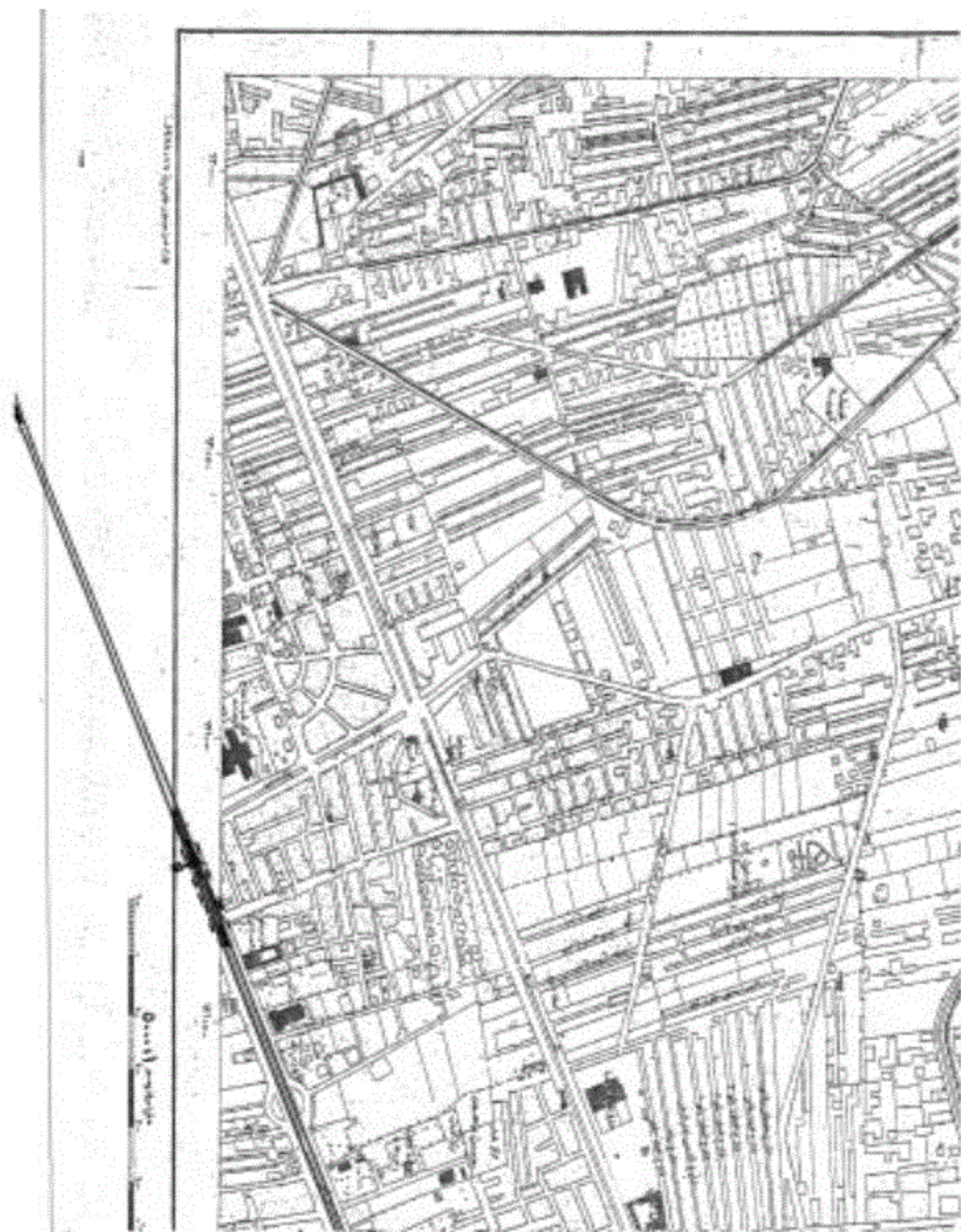




19.9	19.9	19.9
19.9	19.9	19.9
19.9	19.9	19.9

[illegible]



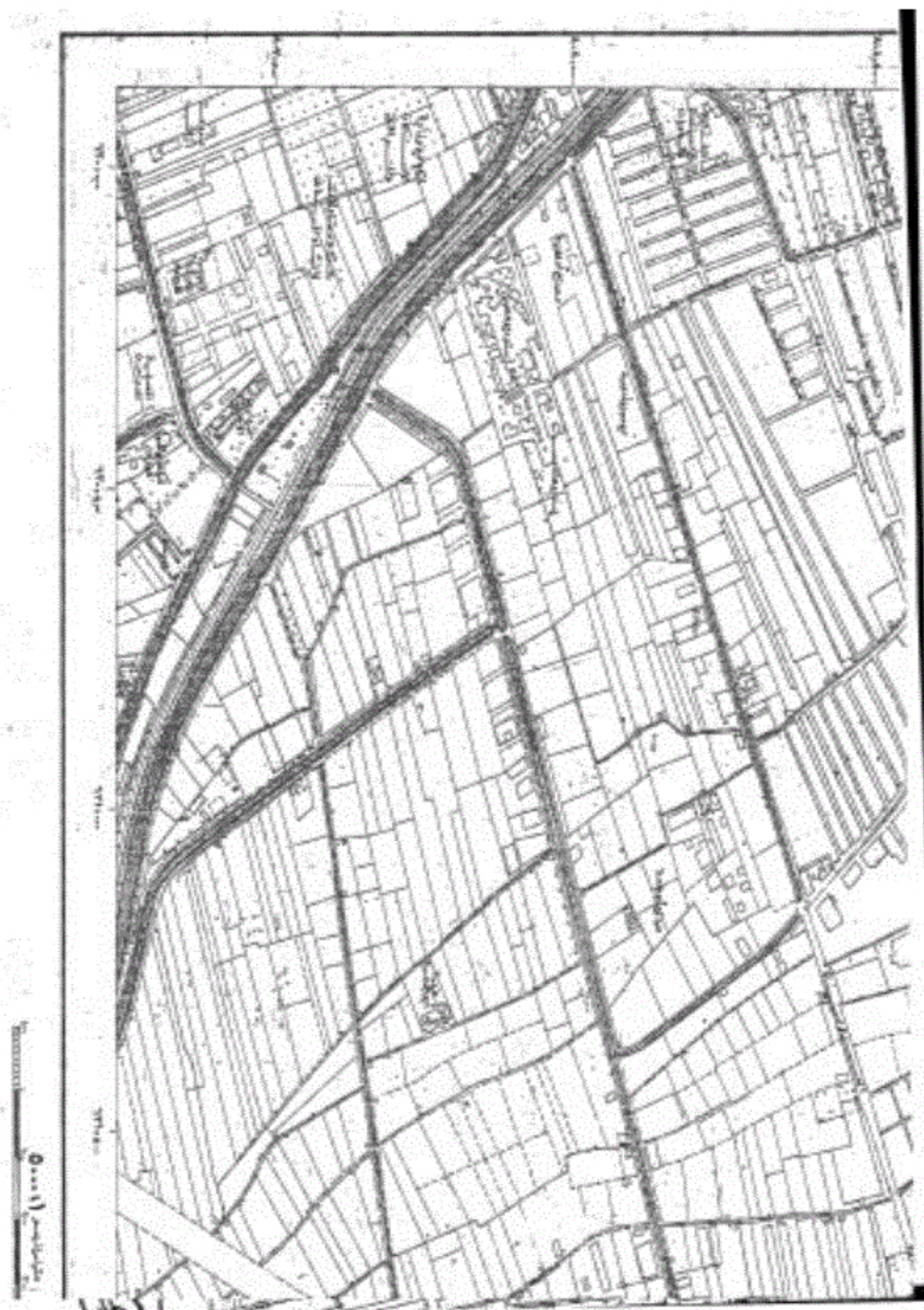


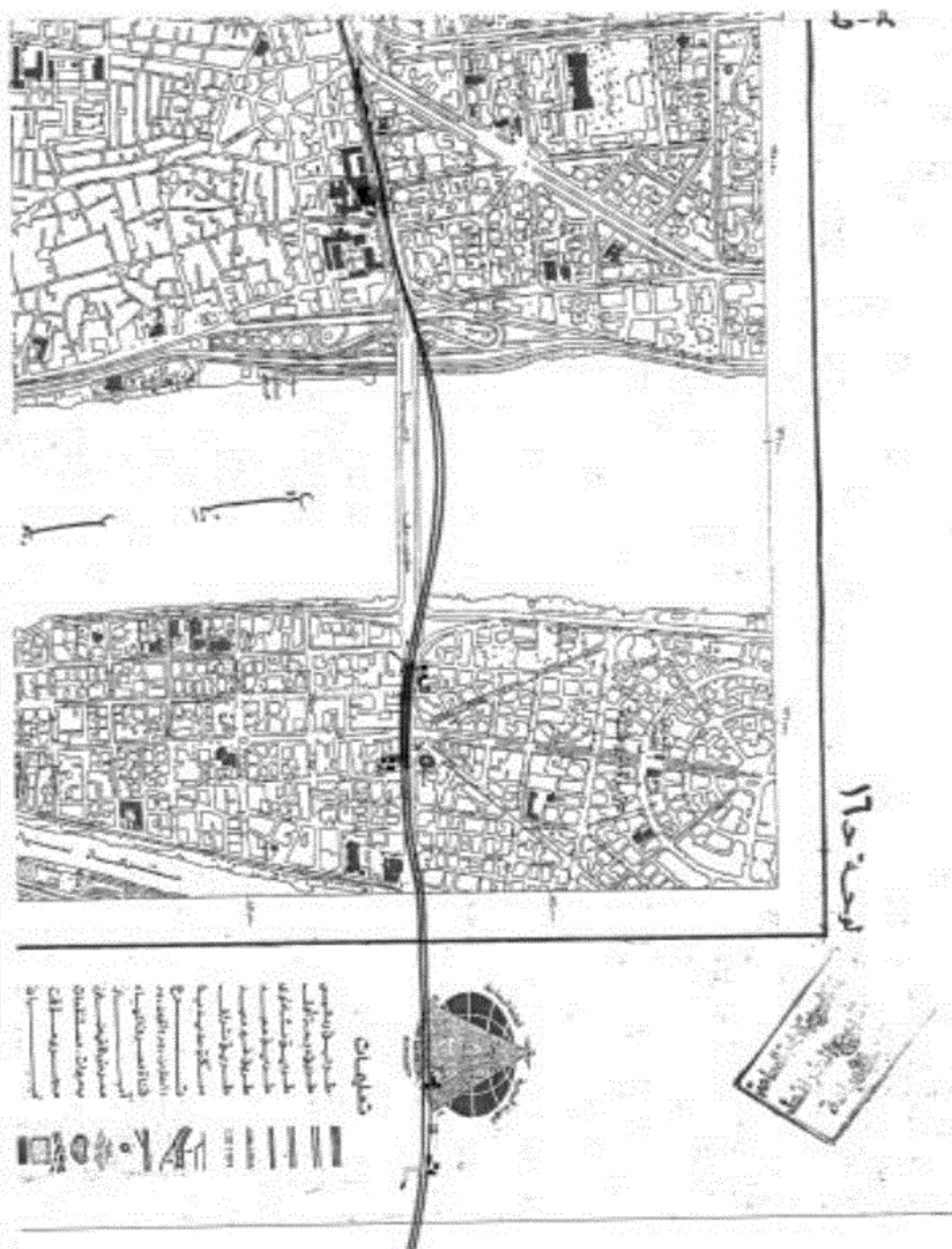


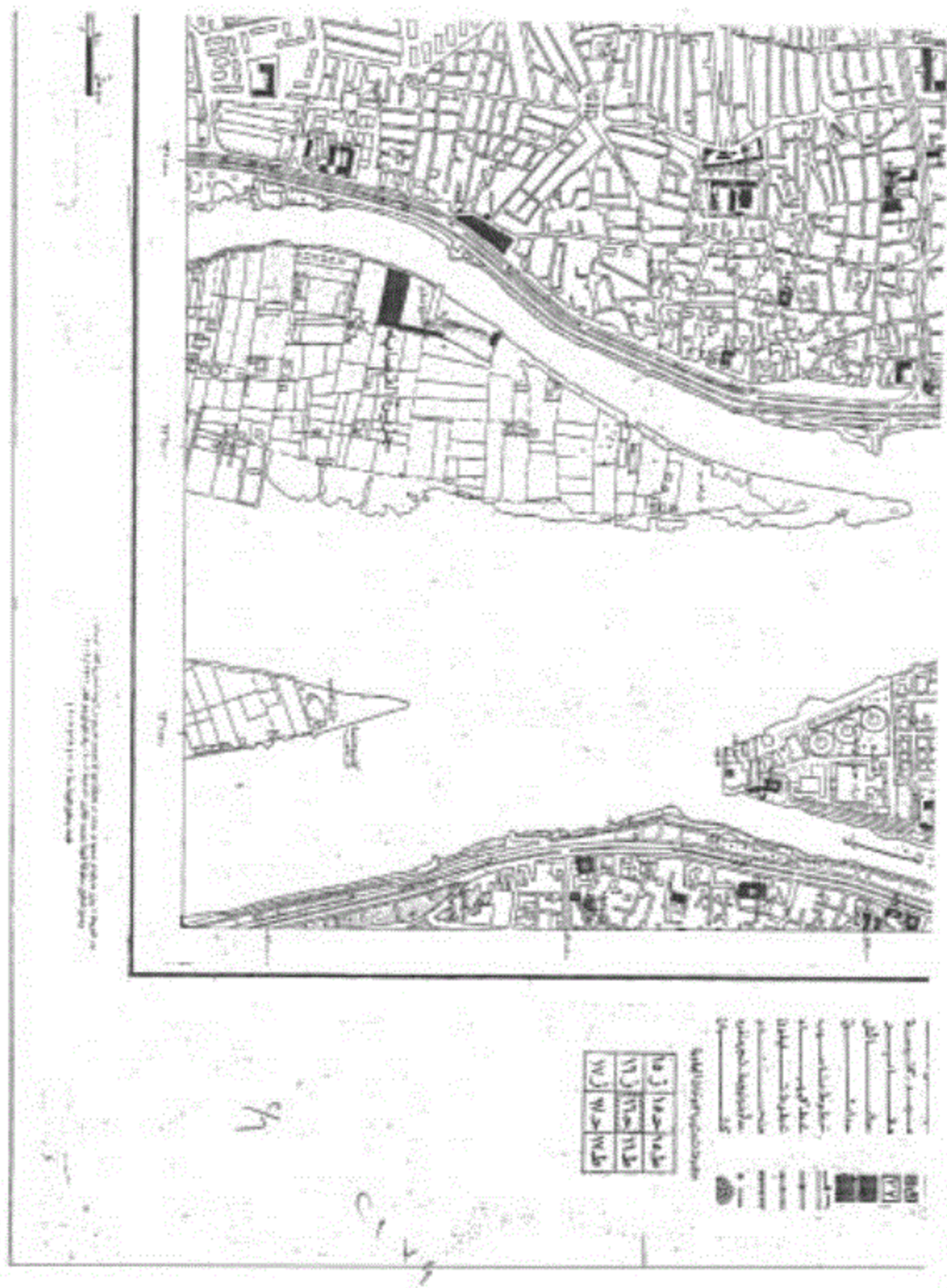


٢٢

الشارع





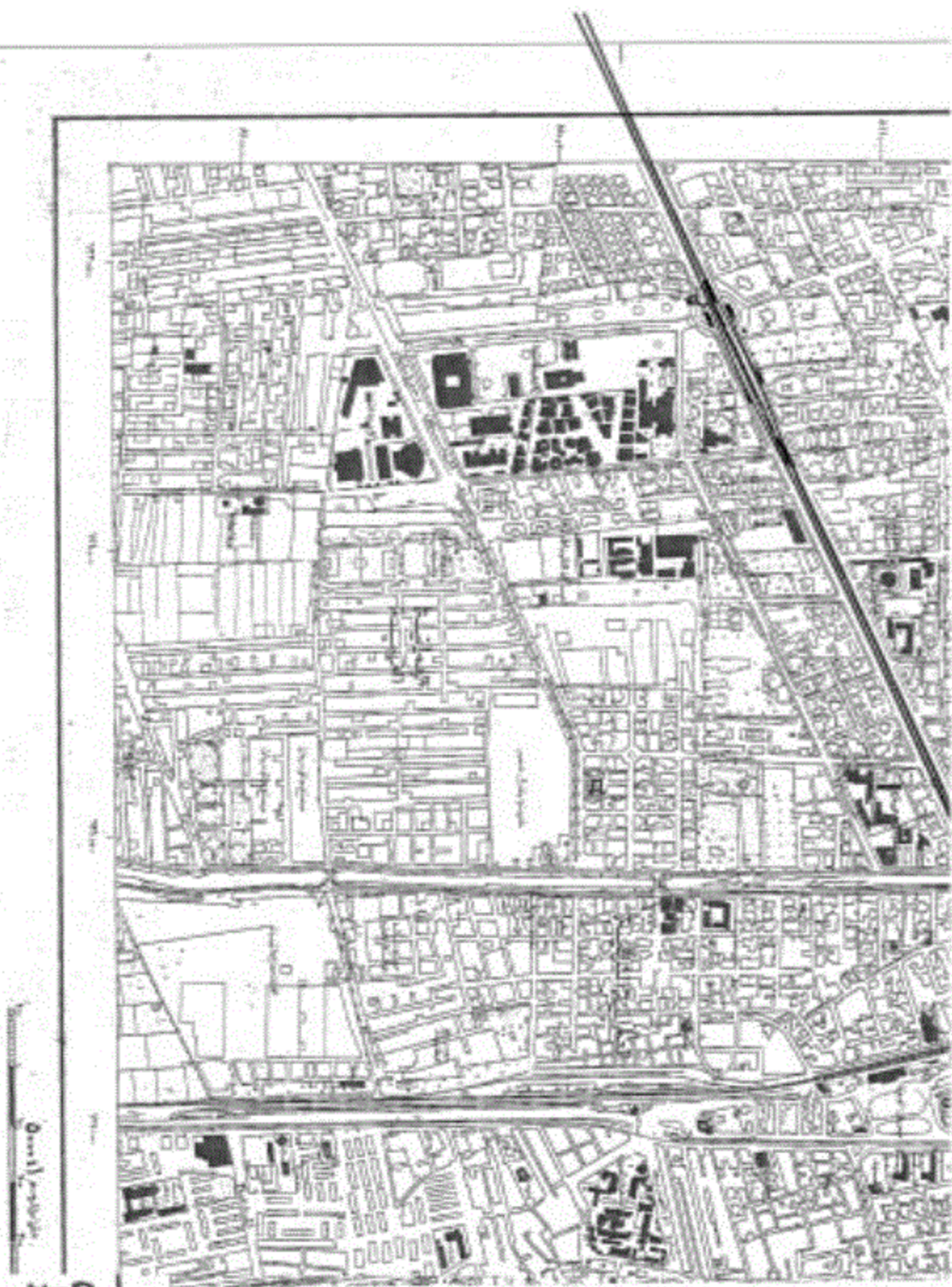




الخريطة الرسمية للمدينة

٣
٢١٧٩

الخريطة الرسمية للمدينة



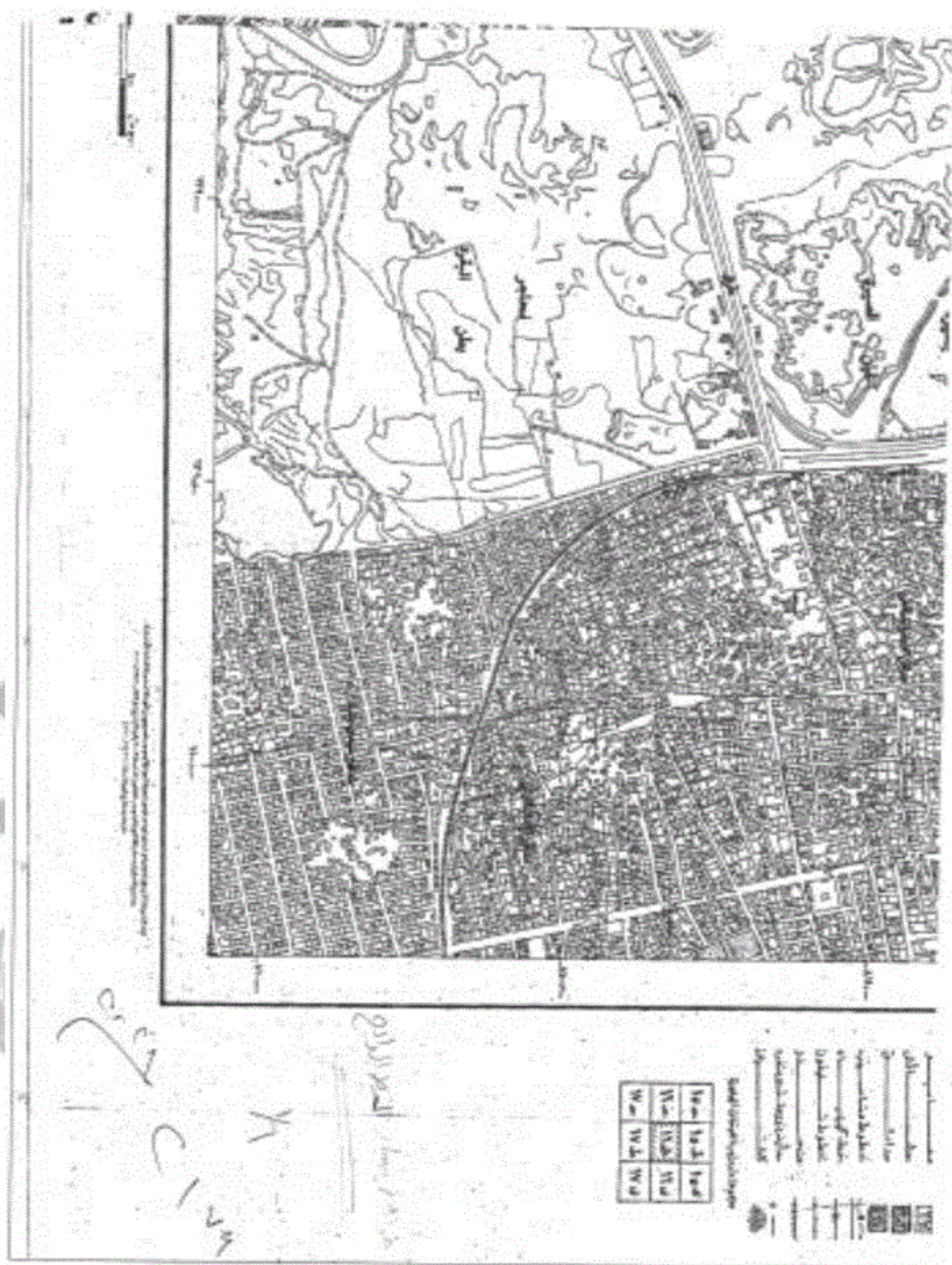


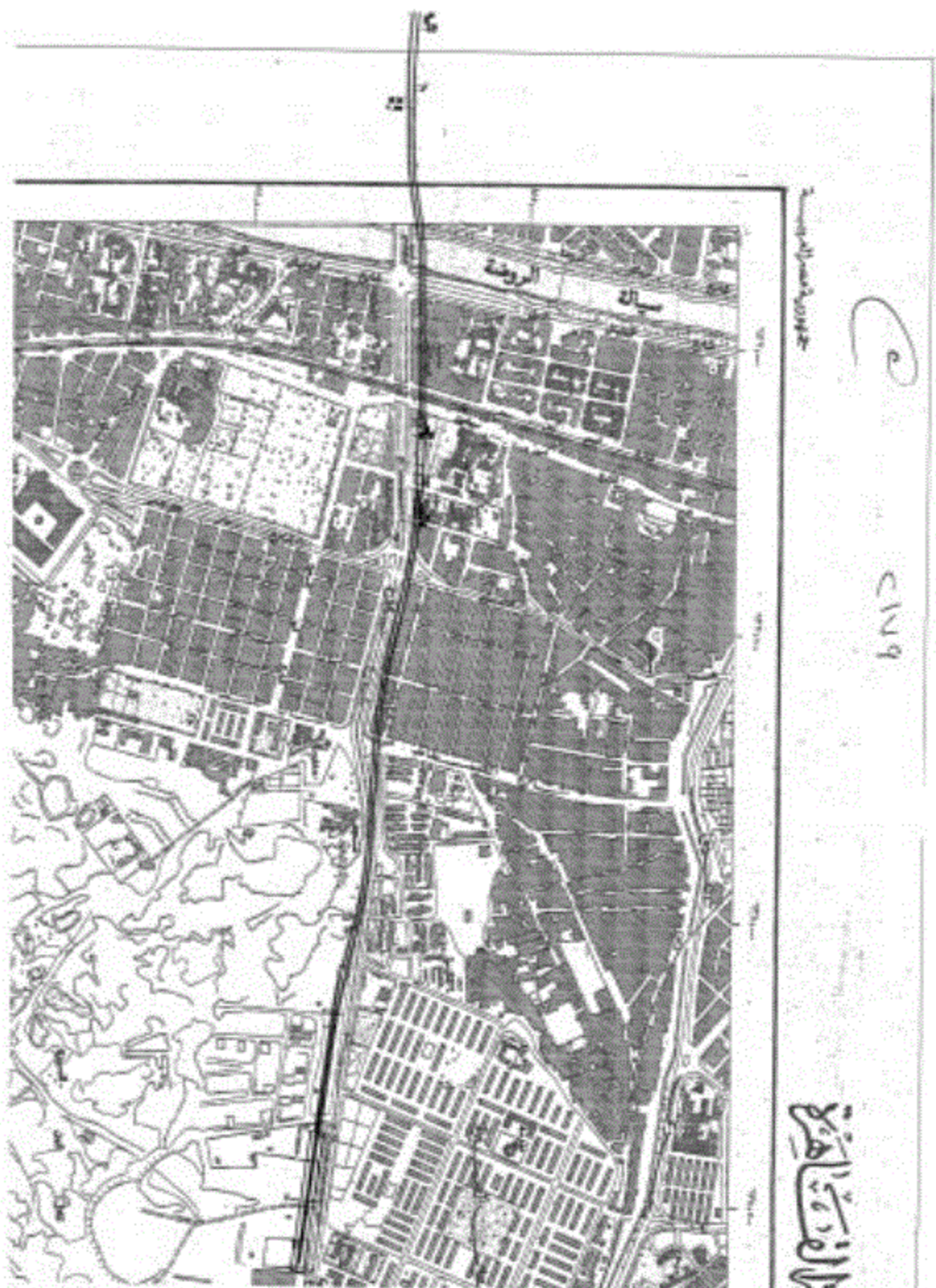
ॐ

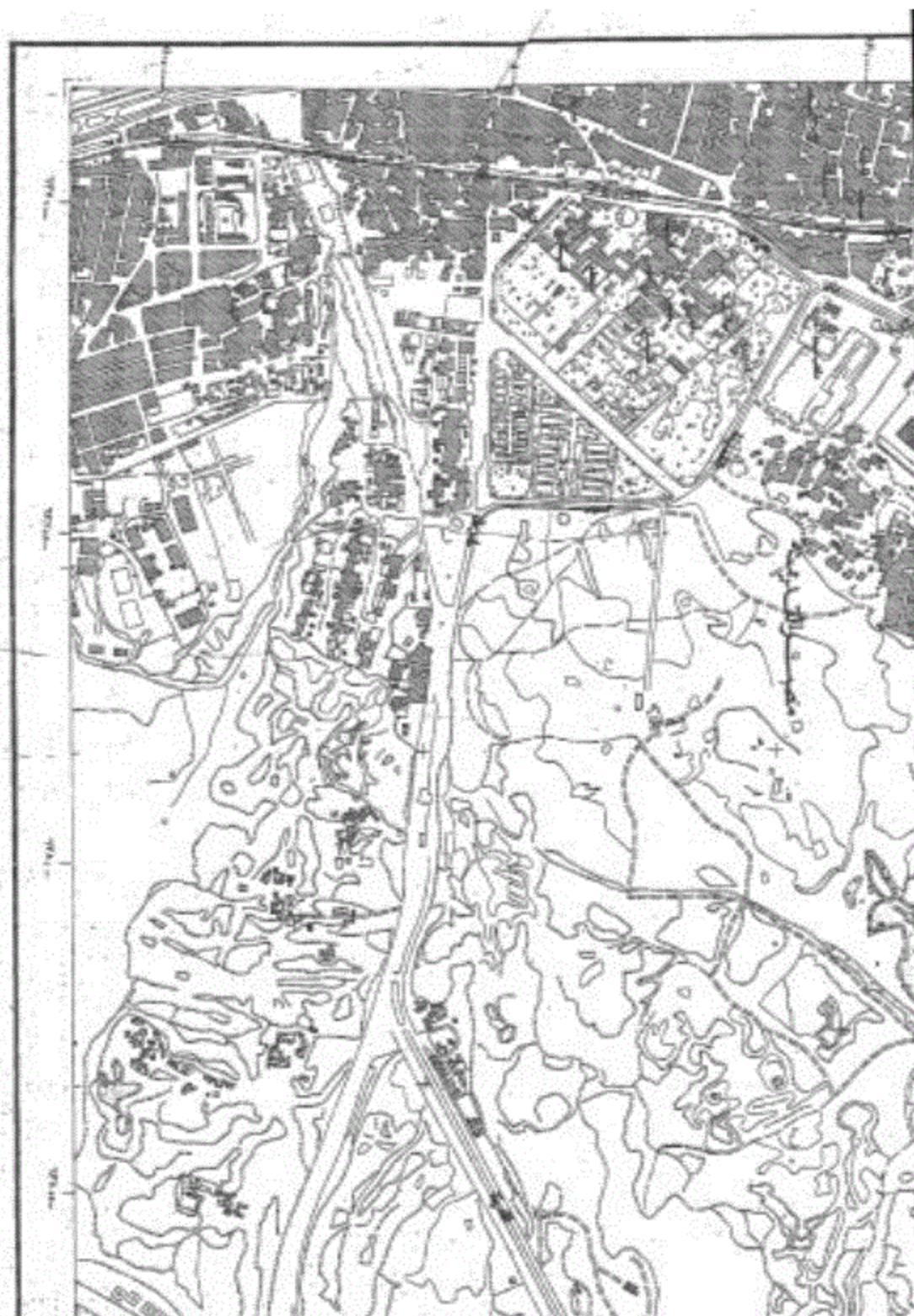
1957

[illegible]

إدارة الشؤون الاقتصادية والمالية
إدارة الشؤون الاقتصادية والمالية
إدارة الشؤون الاقتصادية والمالية

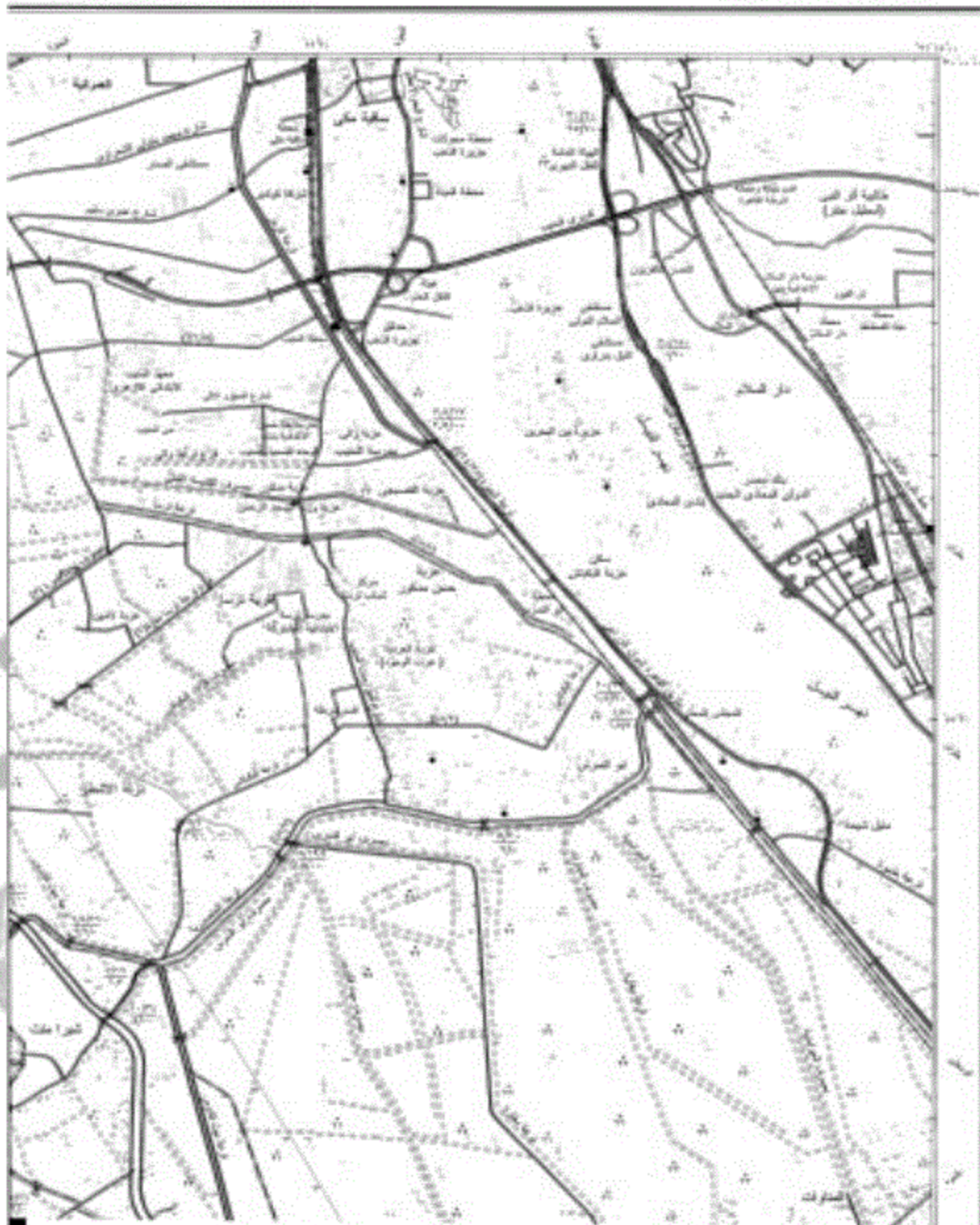


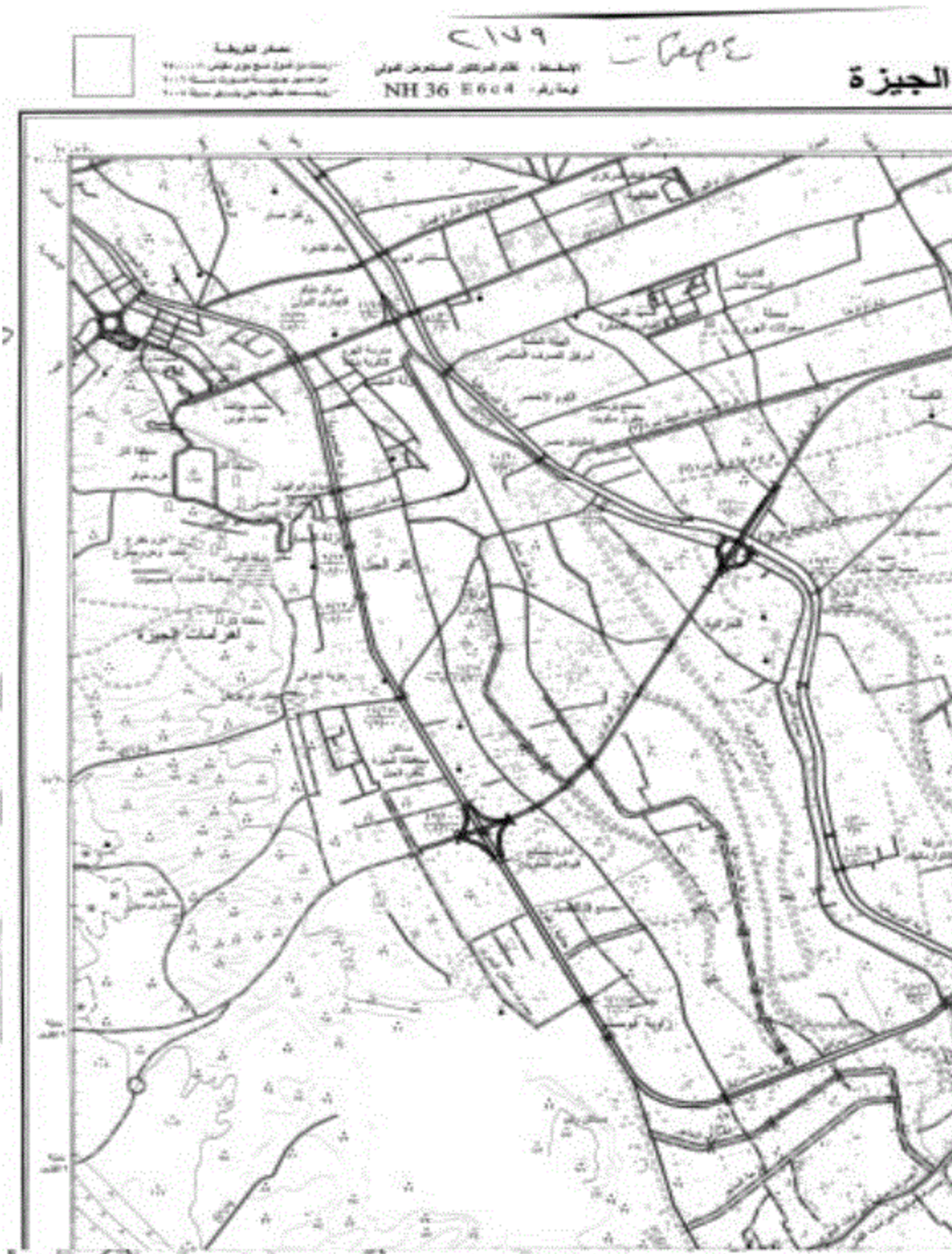


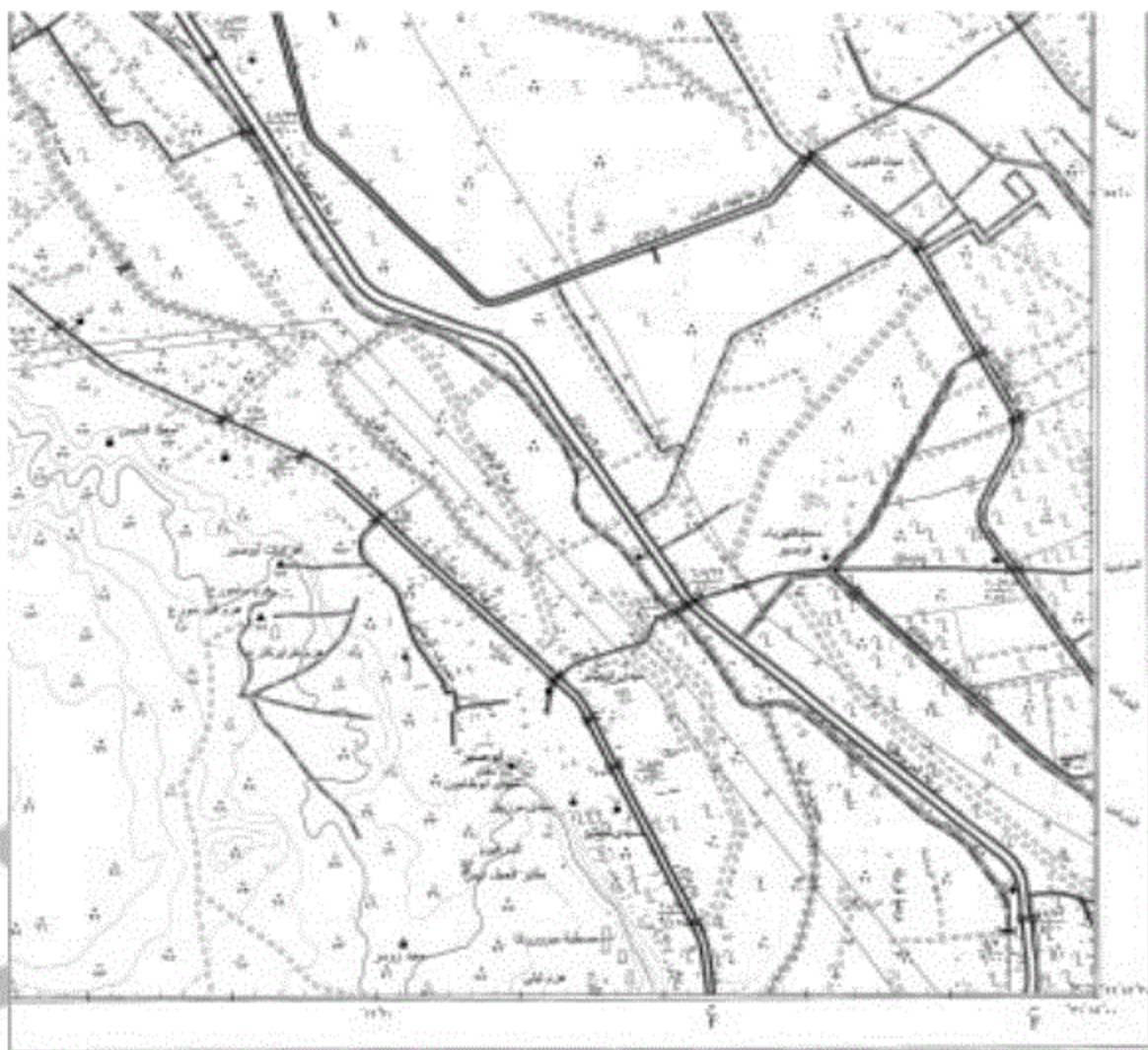


أهرامات

جمهورية مصر العربية







© 2006 The Authors
Journal compilation © 2006 Blackwell Publishing Ltd

[illegible]

